

رسالة الاستبصار (في معنى إصابة العين)

السيد كاظم الرشتي

النسخة العربية الأصلية



رسالة الاستبصار

في معنى اصابة العين

من مصنفات

السيد كاظم بن السيد قاسم الحسيني الرشتي

جواهر الحكم المجلد الثالث

شركة الغدير للطباعة والنشر المحدودة

البصرة - العراق

شهر جمادي الاولى سنة 1432 هجرية

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد وآلته الطاهرين

اما بعد - فيقول العبد الجاني كاظم بن قاسم الحسيني الرشتي ان هذه كلمات ذات تبيين توضح عن صريح الحق المبين جواجا لمسألة عويصة صعبة مستضعفة سئل عنها بعض العارفين وقد كتبتها مع كمال تبليل البال واحتلال الاحوال وعروض الامراض المانعة من استقامة الحال وقد اتيت بما هو الميسور لانه لا يسقط بالمعسور والى الله ترجع الامور وهو المستعان عليه التكلان

قال سليم الله تعالى : ما يقول سيدنا ومولانا وعمادنا ومقتدانا سيد العارفين وزبيدة الفقهاء المحققين وقطب دائرة الموحدين ومن له في كل علم رابطة بين الشك عن اليقين ما قولكم فيمن عينه تصيب الشيء ما سبب هذه الاصابة وما علتها وما علامتها



اقول ان العلة والسبب في اصابة العين والله سبحانه هو العالم هي ان الاجزاء الصغار الرديمة الحادة الغالب عليها اليبوسة في الدرجة الرابعة التي تضعف معها عن التماسك مع الحرارة القوية الغربية الغير المعتدلة قد عرضت لها سمية يستحيل الغذاء بعد الكيموس اليها ولم تزل تتضاعد ولما كانت العين اوسع الاعضاء مساما واسرعها قبولا لقوة الرطوبة فاذا صعدت تلك الاجزاء لم تجد مخرجا سوى العين فتخرج من مساماتها وتستقر في رطوبتها (بطوناتها خل) فاذا حصل هيجان لها بقوه التفات نفس الشخص الصاحب لتلك الاجزاء والحامل لها كان يتعجب من شيء وتتوجه بالالتفات الى ظاهر البدن تتقوى تلك الاجزاء في البروز والظهور فتقع على كل ما يقابلها وتتفند فيه وتتفعل فيه فعل السموم الحادة اذا نفذت في الشيء القابل وكلما تتقوى الحرارة الغربية كانت قوة خروج تلك الاجزاء اكثرا واقوى ولذا ترى صاحب العين المصيبة اذا اراد القوة في الاصابة يجوح ثلاثة ايام لتكثير الحرارة وتقل الرطوبة وتزيد اليبوسة وتقوى تلك الاجزاء كثرة وقوه وفعلا فتصيب كما يريد كما في تفسير مجمع البيان ان الرجل منهم اي من الذين يصيبون بالعين كان اذا اراد ان يصيب صاحبه بالعين يجوح ثلاثة ايام ثم كان يصفه فيصرره بذلك وذلك بان يقول للذى يريد ان يصيبه لم ار كاليمون مثله فينصرع وذلك لما ذكرنا من تسبيب اسباب هيجان تلك الايام الحادة المسمومة وكلما كان التعجب والتفات النفس اشد واقوى كان التاثير اشد ولذا لا تؤثر او تؤثر قليلا عند اهمال النفس وعدم التفتتها فالعين بمنزلة البلورة ولها القوة الجامادة وتلك الاجزاء الحاملة للحرارة الحادة المنبعثة عن وجه النفس الذي هو القلب للحم الصنوبي بمنزلة حرارة الشمس فبال مقابلة يحصل الاحراق وان عظم المقابل فان قلت ان تلك الاجزاء اذا كانت لها سمية واحدة كما ذكرت فلم لا يتضرر صاحب العين بها ضرورة افعال الاجزاء من الغرائب الحادة السمية قلت عدم الضرر لاعتراض الطبيعة بها لانها صحبتها من اول تكون المزاج كالسموم التي في الافاعي والعقارب وسائر الحيات وغيرها من الحيوانات ذوات السموم نعم اذا عرضت تلك الاجزاء بعد نضج المزاج وتحقق الاعتدال الاضافي دفعه واحدة تضر البدن وتفسده مثل الطاعون والحميات الوبائية وامثلها واما ما كان من اصل الطبيعة باستحاله الغذاء اليها فتعتاد الطبيعة بذلك فلا يضرها كما يشاهد اشخاص يتعودون بشرب السم فلا يضرهم وكذلك الحال في هذه الاجزاء ولما كانت بنية الانسان اقوى وانضج واحر واعلى كانت السموم الخارجة من عينه الطف وانفذ واقوى في الفعل وتنافوت الاشخاص في ذلك كما هو الظاهر فان قلت فعل ما ذكرت يجب ان لا يصيب العين الا البدن وما يتعلق به من ظواهره وخوافيه خاصة مع انها ربما تؤثر في الامور الغيبية والمعنوية كالعلم والجهل والبلاده والحق قلت لما ان امر الله سبحانه وتعالى واحد في الغيب والشهادة ما ترى في خلق الرحمن من تفاوت وما امرنا الا واحدة يجري في النفس من الغرائب والغرائز والصحة والفساد والسمية والترباقية كما يجري في البدن حرف بحرف وقد قال مولانا الرضا عليه السلام قد علم اولوا الالباب ان الاستدلال على ما هنالك لا يعلم الا بما هيئنا فما ذكرنا في البدن الجسماني يجري بعينه في النفس الغيبية لأن الظاهر عنوان الباطن والمحاجز قطرة الحقيقة فافهم

واما علامتها فالظاهر ان العين المصيبة في الغالب عظيمة راكرة ليست براقة ولا محمرة لتوارد تلك الاجزاء وتكلافتها وقد تكون براقة اذا تلطفت تلك الاجزاء وتنعمت وتكون لها لمعات ولها تاثير قوي في الاصابة

قال سلمه الله تعالى : وما حكمها وما الواجب على الصائب وما الموجب للمصاب وما تكليفهما وما دوائهما وهذه الفاظنا
 وعندكم معاناتها وهي جمل وعندكم تفاصيلها

اقول اما حكمها فلم اجد احدا من الفقهاء تعرض لهذه المسئلة نفيا واثباتا والذى يقتضيه النظر بلحظة مظان الادلة ومواقعها انه لا يترب عليها حكم شرعى لسكت النبى صلى الله عليه وآله عن حكمه لما قيل له صلى الله عليه وآله ذلك وقد ذكر

المفسرون ان اسماء بنت عميس قالت يا رسول الله ان بني جعفر تصيبهم العين افاسترق لهم قال نعم فلو كان شيء يسبق القدر لسبقه العين اتهى فلو كان لهذه الاصابة حكم شرعى لبينه النبي صلى الله عليه وآله وآئته ولم يقتصر بالرقية لعموم البلوى لشدة ابتلاء الناس بالذين يصيبون بالعين وما صح له صلى الله عليه وآله او لاحد من الائمة عليهم السلام السكوت في هذا المقام ففيت سكتوا وابهموا علينا انه لا يترب عليه شيء في الدنيا من الاحكام الشرعية بالنسبة الى القصاص والدية وقد تأثر حكمها الى يوم القيمة وقد قال عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله امر باشياء ونهى عن اشياء وسكت عن اشياء وليس سكوته عنها جهلا ولا ابهاما لها غفلة فاسكتوا عما سكت الله وابهموا ما ابهمه الله ه ولأن هذه الاصابة ليست باختياره بالاختيار الظاهري ولا اعجب الشيء ايام وتعجبه منه باختيار منه بحسب الظاهر فلا يمكنه التحرز فمقتضى لطف الله سبحانه ان لا يؤاخذه بالعقوبة ورؤيه قوله عليه السلام كلما غالب الله عليه فهو اولى بالعذر ومع هذا كله لم يحصل القطع الحقيقى بان الضرر المذكور من العين وهي السبب التام في هذا الامر لا غير وما ذكرنا من انه اذا اراد ان يصيب يجوع ثلاثة ايام ليس لاجل اصل الاصابة بل اثما هو لزيادة تأثيرها وشدة ظهورها فلا منافاة وبالجملة فاصالة عدم التكليف اقوى مستمسك في هذا المقام الا ان يثبت دليل قطعى على التكليف الخاص والقياس بنزوم الديمة بقتل الخطايا قياس مع الفارق مع ان القياس من اصله ساقط في مذهبنا فالواجب على المصيب ح التحرز مهما امكن عن تهيج النفس بما يستدعي للمقابلة لتحقق الضرر

وقوله سلمه الله وما الموجب للمصاب لعله غلط في التعبير لأن مراده ما الذي يجب على المصاب في الحكم التكليفي بالنسبة الى المصيب وقد بينا ذلك ان المصيب لا يلزمه شيء والمصاب ليس له ان يدعى عليه شيء والله سبحانه يفعل في عباده ما يشاء

وقوله سلمه الله وما تكليفهما فقد سبق جوابه من انه لا تكليف عليهما لأن الضرر الحال من العين لو فرض أنها العلة التامة في ذلك اثما هو شيء من غير اختيار ولا يطيق سلب ذلك منه كالحائط الواقع على احد او كالنار التي تحرق احدا او كالبلورة التي تقابل شخصا بعد اشراق الشمس عليها فتحرقه او تحرقه او تصيبه ضررا وكالشخص الواقع من علو من غير اختياره اذا ازلقه الرحيم الشديدة والهواء العاصف فيصيب شخصا ويقع عليه قتيلا وامثلها من الامور التي لا يمكن التحرز منها بخلاف القتل خطاء وان لم يكن قاصدا له لكنه يسعه التحرز بالتفطن والتوعي وملاحظة الاطراف والجوانب وعدم المسرعة والمبادرة الى ما يوجب الخطايا حتى لا يقع في ذلك وكذلك النائم اذا انقلب على احد فقتله كالظئر وكذلك الساهي فانه يمكنهم التحرز ابتداء لثلا يقعوا في هذه الورطة بخلاف العيان فانه لا يمكنه ذلك والدليل عليه انه يصيب اولاده بالعين ويتلف زرعه وسائر امواله ولو امكنه التحرز لمحققينا ولم يكن سببا هلاكا اولاده وتلف امواله فالحكمة الالهية لا تقتضي ان تكون عقوبة للعيان من قصاص او دية او غير ذلك بغير الامر فيه على مقتضى لطف الله ورحمته وكرمه بخلاف قتل الخطايا فان العقوبة فيه بالكافرة والتزام الديمة لاجل عدم التحرز مع تمكنه من ذلك ففهم واعتنم وكن من الشاكرين

وقوله سلمه الله تعالى وما دواؤهما جوابه ان الدواء اما بالعقاقير والادوية فانها لا تتمكن ولا تتداوى لأن تلك السمية التي في العين تسيق تأثير كل دواء ولا يبقى للدواء معها اثر بالمرة فإذا لم يكن الدواء اقوى تأثيرا لا يصادم المرض البتة ولذا ترى ان الطاعون والوباء لا يؤثر فيما الدواء غالبا لسبق تأثير السمية عن تأثير الدواء ومنعها ايام عن التأثير اللهم الا ان يكون اكسيرا حاضرا في كل منه المصاب مقدار الكفاية حتى يبدأ والا فغيره من سائر الادوية فلا تقابل تأثيرها تأثيرها واما الدواء بغیر العقاقير فالاسم الاعظم او حضور الامام المعصوم عليه السلام ومسه بيده الشريفة او دعائه له او التداوي والاستشفاء

باليات القرآنية ولا سيما قوله تعالى وان يكاد الذين كفروا الى آخر السورة يكتبه بالحروف المقطعة ويحملها معه وكذلك الموزتين يقرأها ويحملهما وقد روي عن النبي صلى الله عليه وآله انه كان يعود الحسن والحسين عليهما السلام بهما كما في البحار وفيه ايضا عن جعفر بن محمد عليهما السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله يجلس الحسن عليه السلام على نفذه اليه والحسين عليه السلام على نفذه اليسرى ثم يقول اعيذكم بكلمات الله التامة من شر كل شيطان وهامة ومن كل عين لامة ثم يقول هكذا كان ابراهيم ابي يعود ابنيه اسماعيل واسحق وان موسى عليه السلام عوذ ابني هرون بهذه العوذة وروي ان جبرئيل رقى رسول الله صلى الله عليه وآله وعلمه الرقية وهي باسم الله ارقيك من كل عين حاسد الله يشفيك وروي ان النبي صلى الله عليه وآله امر العين ان يتوضأ وامر المعيون ان يغسل بذلك الماء وباجملة اسم الله سبحانه دواء وذكره شفاء كما قال عليه السلام في الدعاء يا من اسمه دواء وذكره شفاء

واما العين المصيبة فدواؤها متعدن بحسب العقاقير والادوية من جهة العادة والاسباب الظاهرة التي اجرى الله سبحانه فعله عليها وان كان الله سبحانه يفعل ما يشاء كما يشاء بالاسباب الخفية لانه سبب كل ذي سبب وسبب الاسباب من غير سبب يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد واما الاسباب الظاهرة فمن جهة اعتياد الطبيعة ولزومها لها وصبرورتها لها كالطبيعة الثانية وحصول المزاج فلا تقتضي دفعها (رفعها خل) كالسمية عن العقارب والافاعي والحيات واما التداوي بمواطبة ذكر الله سبحانه وتعالى عند استحسان شيء واعجابة اياه فمؤثر جدا كما قال ابو عبد الله عليه السلام على ما رواه في البحار ان العين حق وليس تأمنها منك على نفسك ولا منك على غيرك فإذا خفت شيئا من ذلك فقل ما شاء الله لا قوة الا بالله العلي العظيم ثلاثا وعنده عليه السلام قال من اعجبه من اخيه شيء فليبارك عليه فان العين حق وعن النبي صلى الله عليه وآله قال من راي شيئا يعجبه فقال الله الصمد ما شاء الله لا قوة الا بالله لم يضر شيئا ه ويمثل ما ذكرنا وامثاله يندفع ضرر العين انشاء الله تعالى

قال سلمه الله تعالى : ولم نجد احدا من العلماء تعرض لها الا نادر منهم ولم يذكر تفاصيلها

اقول قد تعرض لها جماعة من العلماء والحكماء وانا اذكر لك ما وقفت عليه من كلماتهم لتعرف انها ليست مما يشفي العليل ويروي العليل قال الجاحظ لا يذكر ان ينفصل من العين الصائبة اجزاء لطيفة تتصل به وتوتر فيه ويكون هذا المعنى خاصة في بعض الاعين كالنحواص في بعض الاشياء وقال الرازي ان الشخص اذا استحسن شيئا فقد يحب بقائه كما يستحسن ولد نفسه وبستان نفسه وقد يكره بقائه كما اذا استحسن الحاسد بحصول شيء حسن لعدوه فان كان الاول فانه يحصل عند ذلك الاستحسان خوف شديد من زواله والنحوف الشديد يوجب الخصار الروح في داخل القلب فيسخن القلب والروح جدا وتحصل في الروح الباصر كيفية قوة مسخنة وان كان الثاني فانه يحصل عند ذلك الاستحسان حسد شديد وحزن عظيم بسبب حصول تلك النعمة لعدوه والحزن ايضا يوجب الخصار الروح في داخل القلب فتحصل فيه سخونة شديدة فثبتت (ثبتت خل) ان عند الاستحسان القوي يسخن شعاع العين بخلاف ما اذا لم يستحسن فانه لا تحصل هذه السخونة وقال ابو هاشم وابو القاسم البلاخي لا يمتنع ان يكون العين حقا ويكون معناه ان صاحب العين اذا شاهد الشيء واعجب به استحسانا كانت المصلحة له في تكليفه ان يغير الله ذلك الشخص او ذلك الشيء حتى لا يبقى قلب ذلك المكلف متعلقا به فهذا التغيير غير ممتنع ثم لا يبعد ايضا انه لو ذكر ربه عند تلك الحالة وبعد عن الاعجاب وسئل ربه فعنه تغير المصلحة والله سبحانه يقيه ولا يفنيه وما كانت هذه العادة مطردة لا جرم قيل للعين حق ونقل الرازي عن الحكام انهم قالوا هذا الكلام مبني على مقدمة وهي انه ليس من شرط المؤثرات ان يكون تأثيره بحسب هذه الكيفيات المحسوبة

اعني الحرارة والبرودة والرطوبة والجفاف بل قد يكون التأثير نفسانياً محضاً ولا تكون القوى الجسمانية لها تعلق به والذي يدل عليه ان اللوح الذي يكون قليل العرض اذا كان موضوعاً على الارض قدر الانسان على المشي عليه ولو كان موضوعاً فيما بين جدارين عاليين لعجز الانسان عن المشي عليه وما ذاك الا ان (لان خل) خوفه من السقوط منه يوجب سقوطه منه فعلمنا ان التأثيرات النفسانية موجودة وايضاً ان الانسان اذا تصور كون فلان موزياً له حصل في قلبه غضب وسخن مزاجه فبدء تلك السخونة ليس الا ذاك التصور النفسي ولأن مبدأ الحركات البدنية ليس الا التصورات النفسانية ولما ثبت ان تصور النفس يوجب تغير بدنها الخالص لم يبعد ايضاً ان يكون بعض النفوس تتعدى تأثيراتها الى سائر الابدان فثبت انه لا يمتنع في العقل كون النفس مؤثرة في سائر الابدان ايضاً وجوه النفوس مختلفة بالمهية فلا يمتنع ان يكون بعض النفوس بحيث يؤثر في تغيير بدن حيوان آخر بشرط ان تراه وتتعجب منه فثبت ان هذا المعنى امر محتمل والتتجارب من الزمن الاقديم ساعدت عليه والنصوص النبوية نطقت به فعند هذا لا يبقى في وقوعه شك واذا ثبت ان الذي اطبق عليه المتقدمون من المفسرين في تفسير هذه الآية باصابة العين كلام حق لا يمكن رده ه وقال الشرييف الاجل الرضي الموسوي قدس الله روحه ان الله سبحانه يفعل المصالح بعباده على حسب ما يعلمه من الصلاح لهم (بهم خل) في تلك الافعال التي يفعلها فغير ممتنع ان يكون تغييره نعمة زيد لمصلحة عمرو واذا كان تعالى يعلم من حال عمرو انه لو لم يسلب زيداً نعمته اقبل على الدنيا بوجهه ونأة عن الآخرة بعطفه واذا سلب نعمة زيد للعلة التي ذكرناها عوضه عنها واعطاه بدلاً منها عاجلاً وأجلاء فيمكن ان يتأول قوله عليه السلام العين حق على هذا الوجه على انه قد روي عنه عليه السلام ما يدل على ان الشيء اذا عظم في صدور العباد وضع الله قدره وصغر امره واذا كان الامر على هذا فلا ينكر تغيير حال بعض الاشياء عند نظر بعض الناظرين اليه واستحسانه له وعظمته في صدره ونفاثته في عينه كما روي انه قال لما سُقط ناقته الغضباء (الغضباء خل) وكانت اذا سوقي بها لم تسق مارفع العباد من شيء الا وضع الله منه ويجوز ان يكون ما امر به المستحسن للشيء عند رؤيته من تعويذه بالله والصلة على رسول الله قائمًا في المصلحة مقام تغيير حالة الشيء المستحسن فلا تغيير عند ذلك لأن الرأي لذلك قد اظهر الرجوع الى الله تعالى والاعادة به فكانه غير راكن الى الدنيا ولا مغتر بها انتهى كلامه (ره) وباقى الاقوال التي لم نذكر من نوع ما ذكرناه وهي في البطلان بمكان فلا يحتاج الى بيان وقد سمعت من بعض نقاوة بعض الحكماء ان السر في ذلك ان النفس الشريعة تربى البدن على مقتضاه فتضلل البدن لمكان المناسبة بين النفس والجسم فتظهر آثار فسادهما (فسادها خ) في العين التي هي الطف الاعضاء واصفاتها وشرفها فتؤثر في الخارج وذلك هي علة الاصابة ه وهذا كما ترى ويلزم من ذلك ان تكون النفوس الخيرة تظهر منها بواسطة العين من اصلاح البدن مقابلات ما تظهر من النفوس الشريرة مع ان الوجدان ينادي بخلافه والعيان يشهد بفساده مع ان ذلك يستلزم ظهور البدن على ما عليه النفس وان الجسد لا تخالف النفس وان لا يكون هناك لطخ وخلط يقتضيان مخالفة مقتضى البدن للاعراض الغريبة مع مقتضى النفس وعلى هذا يجب ان لا يكون الكافر الا قبيح الصورة مشوه الخلقة بادي العورة منكس الرأس مقوس الظهر ولا يكون المؤمن الا حسن الصورة جميل الوجه معتدل المزاج بريء عن الاعوجاج مناسب الاعضاء كما هو شأنه كالكافر في الآخرة عند رجوع كل فرع الى اصله مع ان الضرورة تشهد بخلاف ذلك في الدنيا وبالجملة ان هذا القول ساقط من اصله ولا يشبه كلام حكيم من قوله تعالى ومن يؤت الحكمة فقد اوتى خيراً كثيراً

قال سلمه الله : مع انه قد ورد عن ائمتنا عليهم السلام لو كشف عن اهل القبور لوجدتم غالب موتاكم من العين

اقول رواه الجلسي (ره) في البخار وفي معناه احاديث اخر عديدة مثل ما روي عن النبي صلي الله عليه وآله ان العين حق وانها تدخل الجمل والثور التنور وعنه صلي الله عليه وآله قال ان العين تنزل الحلق وهو ذروة الجبل من قوة اخذها ويطشها

وعن أبي عبد الله الصادق عليه السلام انه قال لو نبش لكم عن القبور لرأيتم ان اكثر موتاكم بالعين لان العين حق الا ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال العين حق فمن اعجبه من أخيه شيء فليذكر الله في ذلك فإنه اذا ذكر الله لم يضره وعن النبي صلى الله عليه وآله ان العين تتدخل الرجل القبر والجمل القدر وامثالها من الروايات كثيرة ولا ريب ان العين حق وعلة اصابتها وان ذكرها بعض العلماء والحكماء كما ذكرنا لك بعض مقالاتهم مما لا يسمى ولا يعني من جوع لكن تفاصيل احوالها من حكمها وعلامتها ودوائهما وما يتعلق بها من سائر الاحوال لم يذكر في كتاب ولا في سؤال وجواب وقد ذكرنا لك تفصيل تلك الامور مع كمال اختلال الاحوال وتبييل البال وعرض الامراض المانعة من استقامته الحال

وقولكم ونرى في الغالب تصيب الرعية ولا تصيب الراعي ما عرفت المراد منه فان كان مرادكم من الراعي رؤساء الدين ورؤساء الشريعة وحكام الاسلام فانهم ليسوا وان بلغوا اعظم من رسول الله (ص) والحسن والحسين عليهما السلام فانهم قد اصابتهم العين كما في البخار عن عبد الكرييم بن محمد بن المظفر السمعاني في كتابه ان جبرائيل نزل على النبي صلى الله عليه وآله فرأاه معتما فسألها عن غمه فقال له ان الحسينين عليهما السلام اصابتهما عين فقال له يا محمد العين حق فهوذها بهذه العوذة وذكرها وقد ذكرنا لك سابقا ان ابراهيم عليه السلام عوذ ابنيه اسماعيل واسحق وموسى عليه السلام عوذ ابني هرون عليه السلام كل ذلك من العين واما رسول الله صلى الله عليه وآله فقوله تعالى وان يكاد الذين كفروا انفسهم اقوى شاهد على انه صلى الله عليه وآله اصيب بالعين وقول يعقوب كما حكاه الله سبحانه عنه في قوله لبنيه يا بني لا تدخلوا من باب واحد وادخلوا من ابواب متفرقة وقد ذكر المفسرون انه خاف عليهم من العين فإذا كان هؤلاء الاكابر الذين هم اجلاء الرعاة غير سالمين من اصابة العين فما ظنك بغيرهم من سائر الرعاة الجزئية فان كان المراد غير هذا فلا بد من البيان حتى يتوجه اليه الجواب الصواب والى الله سبحانه المرجع والمأب وصلى الله على محمد وآله الاطياب

*